

تاج العروس من جواهر القاموس

وفي حديث أم زرع : فقالت : زَوْجِي عَيَايَاءُ طَبَاقَاءُ وَكُلُّ دَاءٍ لَهُ دَاءٌ
قال الأصمعي : الطَّبَاقَاءُ : الأحمقُ الفدوم . وقال ابن الأعرابي : هو المُطَبِّقُ عليه
حُمُوقًا . وقيل : هو الذي أُمورُهُ مُطَبِّقَةٌ عليه أي مُغَشَّاة . وقيل : هو الذي يعجز
عن الكلام فتُطَبِّقُ شَفَتَاهُ . والطَّبَاقُ كهاجر وصاحب هكذا حكاها اللّحْيَانِيُّ عن
الكسائي بكسر الباء وفتحها : الأجرُ الكبير فارسيٌّ معرَّبٌ تَابَهُ كَالطَّبَاقِ
وهذه عن الفرّاء . وقال ثعلب : الطَّبَاقُ والطَّبِيقُ : العَضْوُ من أعضاء الإنسان
كاليد والرَّجْلِ ونحوهما . وفي حديث علي رضي الله عنه : إنَّما أُمِرُ في السَّارِقِ
بِقَطْعِ طَبِيقِهِ أَي : يده . وفي حديث عمران بن حصين B : أنَّ غُلَامًا لَهُ
أَبَقٌ فقال : لئنُ قَدَرْتُ عَلَيْهِ لأَقْطَعَنَّ مِنْهُ طَبِيقًا يُرِيدُ عَضْوًا . أو الطَّبَاقِ
: نِصْفُ الشَّاةِ أو مِقْدَارُ مَا يَأْكُلُ مِنْهُ اثْنَانِ أو ثَلَاثَةٌ وَمِنْهُ الْحَدِيثُ : فَخَبَزْتُ
خُبْزًا وَشَوَيْتُ طَبِيقًا مِنْ شَاةٍ . والطَّبَاقُ بفتح الباء : ظرفٌ من حَدِيدٍ أو نُحَاسٍ
يُطَبِّخُ فِيهِ فَارِسِيٌّ مَعْرَّبٌ تَابَهُ ج : طَوَابِقٌ وَطَوَابِيقٌ قَالَ سَيِّدَوَيْه : أَمَا
الَّذِينَ قَالُوا طَوَابِيقٌ فَإِنَّمَا جَعَلُوهُ تَكْسِيرَ فَاعَالٍ وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كَلَامِهِمْ كَمَا قَالُوا :
مَلَامِحٌ . وَالْعِمَّةُ الطَّبِيقِيَّةُ : هِيَ الْاِقْتِرَاعُ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : جَاءَ فُلَانٌ
مُقْتَرَعِطًا أَي جَاءَ مُتَعَمِّمًا طَبِيقِيًّا وَقَدْ نُهِيَ عَنْهَا . وَقَالَ ابْنُ دُرَيْدٍ :
الطَّبِيقُ بِالْكَسْرِ فِي بَعْضِ اللَّغَاتِ : الدَّبِقُ الَّذِي يُصَادُ بِهِ وَمِثْلُهُ عَنِ ابْنِ
الْأَعْرَابِيِّ . وَهُوَ أَيْضًا : حَمَلُ شَجَرٍ بَعْدَ يَنْبُوتِهِ . وَكُلُّ مَا أُلْزِقَ بِهِ شَيْءٌ فَهُوَ طَبِيقٌ .
وَالطَّبِيقُ : مِنْ حَبَائِلِ الطَّيْرِ مِثْلُ الْفِرْخِ كَالطَّبِيقِ كَعَيْنَبٍ وَاحِدُهُمَا طَبِيقَةٌ
بِالْكَسْرِ نَقَلَ ابْنُ عَبَّادٍ . قَالَ : وَالطَّبِيقُ : السَّاعَةُ مِنَ النَّهَارِ كَالطَّبِيقَةِ بِالْكَسْرِ :
يُقَالُ : أَقَمْتُ عِنْدَهُ طَبِيقًا مِنَ النَّهَارِ وَطَبِيقَةٌ . وَالطَّبِيقُ كَأَمِيرٍ : السَّاعَةُ مِنْ
اللَّيْلِ . وَفِي اللِّسَانِ : يُقَالُ : أَتَانَا بَعْدَ طَبِيقٍ مِنَ اللَّيْلِ وَطَبِيقٍ أَي : بَعْدَ
حِينَ . وَكَذَلِكَ مِنَ النَّهَارِ ج : طَبِيقٌ بِالضَّمِّ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : طَبِيقًا بِالْكَسْرِ
وَطَبِيقًا كَأَمِيرٍ أَي : مَلِيًّا عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ . وَقَالَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ : يُقَالُ : هَذَا
الشَّيْءُ طَبِيقٌ بِالْكَسْرِ وَالتَّحْرِيكِ وَطَبِيقُهُ ككِتَابٍ وَأَمِيرٍ أَي : مُطَبِّقُهُ وَكَذَلِكَ
وَفُوقَهُ وَوَرِيقُهُ وَطَبِيقُهُ وَمُطَبِّقُهُ وَقَالِيَهُ وَقَالِيَهُ كُلُّ ذَلِكَ بِمَعْنَى وَاحِدٍ كَذَا فِي
النُّوَادِرِ . وَيُقَالُ : مَا أَطَبِيقَهُ لَكَذَا أَي : مَا أَحْذَقَهُ عَنِ ابْنِ عَبَّادٍ . قَالَ :
وَيَقُولُونَ : طَبِيقٌ يَفْعَلُ كَذَا كَفَرِحَ : فِي مَعْنَى طَفِقَ . وَمِنَ الْمَجَازِ : طَبِيقَتُ

يَدُّهُ طَبِيقًا بِالْفَتْحِ وَيُحْرَسُكَ فَهُوَ مِنْ حَدَّيْ نَصَ وَفَرِحَ فَهِيَ طَبِيقَةٌ كَفَرِحَةٍ : إِذَا لَزِقَتْ بِالْجَنْبِ وَلَا تَنْدِيَسُطُ . وَأَطْبِيقَهُ إِطْبِيقًا : غَطَّاهُ وَجَعَلَاهُ مُطْبِيقًا عَلَيْهِ فَانْطَبِيقَ وَهَذَا قَدْ تَقَدَّمَ لَهُ فِي أَوَّلِ التَّرْكِيبِ فَهُوَ تَكَرَّرَ . وَمِنْ الْجُنُونِ الْمُطْبِيقُ كَمُحْسِنِ الَّذِي يُغَطِّي الْعَقْلَ وَقَدْ أُطْبِيقَ عَلَيْهِ الْجُنُونُ . وَالْحُمَّى الْمُطْبِيقَةُ : هِيَ الدَّائِمَةُ الَّتِي لَا تُفَارِقُ لِيَلًا وَلَا نَهَارًا وَقَدْ أُطْبِقَتْ عَلَيْهِ وَهُوَ مَجَازٌ . وَمِنْ الْمَجَازِ : أُطْبِيقَ الْقَوْمُ عَلَى الْأَمْرِ : إِذَا أَجْمَعُوا عَلَيْهِ . وَأَطْبِقَتِ الذُّجُومُ : كَثُرَتْ وَظَهَرَتْ كَأَنَّهَا لَكَثُرَتْهَا طَبِيقَةٌ فَوْقَ طَبِيقَةٍ . وَالْحُرُوفُ الْمُطْبِيقَةُ أَرْبَعَةٌ : الصَّادُ إِلَى الطَّاءِ تَجْمَعُهَا أَوَائِلُ : صِلْ ضَرِيرًا طَالَ طَلَامُهُ . وَمَا سِوَى ذَلِكَ فَمَفْتُوحٌ غَيْرُ مُطْبِيقٍ . وَالْإِطْبِيقُ : أَنْ تَرْفَعَ ظَهْرَ لِسَانِكَ إِلَى الْحَنْكِ الْأَعْلَى مُطْبِيقًا لَهُ . وَلَوْلَا الْإِطْبِيقُ لَصَارَتِ الطَّاءُ دَالًا وَالصَّادُ سَيْنًا وَالطَّاءُ ذَالًا وَلَخَرَجَتِ الصَّادُ مِنَ الْكَلَامِ لِأَنَّهُ لَيْسَ مِنْ مَوْضِعِهَا شَيْءٌ غَيْرُهَا تَزُولُ الصَّادُ إِذَا عَدِمَ الْإِطْبِيقَ الْبَدَنَةَ . وَالتَّطْبِيقُ فِي الصَّلَاةِ : جَعْلُ الْيَدَيْنِ بَيْنَ الْفَخَذَيْنِ فِي الرُّكُوعِ وَكَذَلِكَ فِي التَّشَهُُّدِ كَمَا رَوَاهُ الْمُنْذِرِيُّ عَنِ الْحَرَبِيِّ وَكَانَ ذَلِكَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ ثُمَّ نَهَضُوا عَنْ ذَلِكَ وَأَمَرُوا بِالْقَامِ الْكَافَيْنِ رَأْسَ الرُّكْبَتَيْنِ . وَكَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ مُسْتَمِرًّا عَلَى التَّطْبِيقِ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ عَلِيمَ الْأَمْرِ الْآخِرِ . وَالتَّطْبِيقُ : إِصَابَةُ السَّيْفِ الْمَفْصَلِ حَتَّى يَبِينَ الْعَضْوُ . قَالَ الْفَرَزْدَقُ يَمْدَحُ الْحَجَّاجَ وَيَشْبُهُهُ